

تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠١٢

صادرة بمقتضى المادة (٢٣) من نظام الأشغال الحكومية

رقم (٧١) لسنة ١٩٨٦

• عملاً بأحكام المادة (٢٣/أ) من نظام الأشغال الحكومية رقم (٧١) لسنة ١٩٨٦ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠١٢ بشكلها التالي :

المادة ١ - تسمى هذه التعليمات (تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠١٢) وي العمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ - يكون لكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

نظام الأشغال الحكومية .	النظام
: وزارة الأشغال العامة والإسكان .	الوزارة
: وزير الأشغال العامة والإسكان .	الوزير
: دائرة العطاءات الحكومية .	الدائرة
: مدير عام الدائرة .	المدير
: أي شخص طبيعي أو معنوي يمارس مهنة المقاولات الانشائية والمرخص والمسجل وفق أحكام قانون مقاولي	المقاول
للجنة تصنيف المقاولين من الفئات الخمس الأولى المشكلة وفق أحكام الفقرة (ب) من المادة (٢٣) من النظام .	اللجنة
لجنة الفئة السادسة : لجنة تصنيف مقاولي الفئة السادسة (أشغال عامة) المشكلة وفق أحكام الفقرة (ب) من المادة (٢٣) من النظام.	لجنة الفئة السادسة
تحديد المجال والفئة والاختصاص التي يستحقها المقاول وفق الأسس والشروط المنصوص عليها في هذه التعليمات .	التصنيف
الدرجة التي يحصل عليها المقاول عند تصنيفه .	الفئة
: المهندس الأردني العضو في نقابة المهندسين الأردنيين .	المهندس
: الملحق الذي يتضمن المجالات والاختصاصات لأشغال المقاولات .	الملحق رقم (١)
: الملحق الذي يتضمن متطلبات تصنيف المقاولين .	الملحق رقم (٢)

المادة ٣-أ. يتم التصنيف في خمس فئات على ان تتوافق في المقاول الشروط التالية :-

- ١ - ان يكون حاصلاً على شهادة تسجيل وفقاً لأحكام قانون مقاولي الإنشاءات .
 - ٢ - ان يكون مرخصاً من الوزارة وفقاً لأحكام قانون مقاولي الإنشاءات .
 - ٣ - أن يكون مسجلاً لدى مراقب الشركات أو في السجل التجاري في وزارة الصناعة والتجارة، على أن تكون الغاية من التسجيل المقاولات الإنسانية دون غيرها ويسمح بإضافة غایيات في السجل التجاري تتناسب مع تصنيف المقاول لتسهيل تنفيذ المشاريع التي تقع ضمن اختصاصه ولغايات مشاريعه فقط وذلك بناء على قرار الترخيص الصادر للمقاول وأن يتم الحصول على موافقة اللجنة قبل أي تعديل أو تغيير على نظام الشركة وعقدها او على السجل التجاري .
 - ٤ - أن يكون حاصلاً على رخصة مهن سارية المفعول وصادرة للمكتب الرئيسي أو لأي من فروعه المعتمدة حسب السجل التجاري .
 - ٥ - أن يكون له مكتب رئيسي ومناسب لفئة تصنيفه حسب الملحق رقم (٢) .
 - ٦ - أن يقدم شهادة حديثة لسنة طلب التصنيف من نقابة المهندسين الأردنيين تبين أسماء المهندسين الشركاء والمهندسين المتفرغين العاملين لديه .
 - ٧ - أن يقدم شهادات بنكية حديثة لسنة طلب التصنيف تثبت ملاءته المالية لفئة التصنيف في الاختصاص وفقاً للنماذج المعتمدة .
- ب- مع مراعاة الفقرة (أ) من هذه المادة يجوز تصنيف المقاول في اكثـر من اختصاص شريطة ما يلي :-**

- ١ - توافر الجهاز الإداري ذي المتطلب الأكثر .
 - ٢ - ان يكون عدد أفراد الجهاز الفني المطلوب من المهندسين معدلاً لمجموع الجهاز الفني للتخصص الأعلى مضافاً إليه ثلث عدد أفراد الجهاز الفني من المهندسين لكل اختصاص من باقي الاختصاصات وبحيث تغطي الاختصاصات المختلفة على أن يتم تدوير الكسر للأعلى .
 - ٣ - وجود مدير فني واحد ذي المتطلب الأعلى وعلى المقاول تعيين مهندس بديل عن كل مدير فني مطلوب لباقي الاختصاصات على ان يكون اختصاصه من اختصاص المدير الفني وبالخبرة المطلوبة نفسها في هذه التعليمات بحيث يكون من ضمن الثلث المشار إليه في البند (٢) من هذه الفقرة باستثناء مجال الكهروميكانيك الذي يتطلب تعيين مدير فني آخر .
 - ٤ - تقديم بيانات مالية ختامية مدققة من محاسب قانوني لسنة التي تسبق سنة التصنيف بالنسبة للمقاولين المصنفين في الفئات الأولى والثانية والثالثة .
- ج- يتم تصنيف المقاول في الفئة السادسة (أشغال عامة) من غير المصنف في الفئات المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة وفق الشروط التالية :-**
١. ان يكون حاصلاً على شهادة تسجيل وفقاً لأحكام قانون مقاولي الإنشاءات .
 ٢. ن يكون مرخصاً من الوزارة وفقاً لأحكام قانون مقاولي الإنشاءات .
 ٣. أن يكون مسجلاً لدى مراقب الشركات أو في السجل التجاري في وزارة الصناعة والتجارة ، على أن تكون الغاية الرئيسية المقاولات الإنسانية .
 ٤. أن يكون حاصلاً على رخصة مهن سارية المفعول .
 ٥. أن تكون لديه المعدات المناسبة لتنفيذ الأشغال العامة وفقاً للملحق رقم (٢) .

المادة ٤-أ. تقسم أشغال المقاولات لغایات تصنيف المقاولين إلى المجالات التالية : -

- ١- الطرق .
- ٢- الأبنية .
- ٣- الكهروميكانيك .
- ٤- المياه والصرف الصحي .
- ٥- أشغال متخصصة .
- ٦- أشغال عامة .

ب- تحدد الاختصاصات التي تدخل في كل مجال من مجالات الأشغال المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وفقاً للملحق رقم (١) .

المادة ٥-أ. تقوم لجنة التصنيف المعنية برفع تنسبياتها إلى الوزير ويتم تصنيف المقاول بقرار من الوزير.

ب- يسري قرار التصنيف لمدة ثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ إصدار شهادة التصنيف وتنتهي بتاريخ اليوم الذي يسبق تاريخ إصدار هذه الشهادة من السنة الثالثة.

ج- تقوم الدائرة بأرشفة وثائق التصنيف الكترونياً وإعادة الوثائق إلى أصحابها خلال شهر واحد من تاريخ صدور شهادة التصنيف وبخلاف ذلك يتم إتلافها.

المادة ٦-أ. إذا لم يقم المقاول بتجديده التصنيف لمدة تزيد على ثلاثة سنوات متتالية من تاريخ انتهاء سريان شهادة التصنيف يعتبر تصنيفه ملغى حكماً وعليه التقدم إلى التصنيف بعد هذا الانقطاع ويتم احتساب الخبرات المقدمة لآخر عشر سنوات من تاريخ تقديم الطلب حسب قيمة المشروع الواحد المعتمد لكل اختصاص للحصول على الفئة في الاختصاص المناسب وفقاً للملحق رقم (٢) .

ب- يحق للمقاول تغيير اسم الشركة أو المؤسسة وكذلك الاسم التجاري شريطة التقدم بطلب خطي إلى اللجنة على أن يكون تصنيفه ساري المفعول عند التقدم بهذا الطلب، مع مراعاة تعليمات وزارة الصناعة والتجارة بهذا الخصوص والتزامات الشركة السابقة وحقوقها .

المادة ٧-أ. للوزير بناء على تنسيب اللجنة أن يعتبر أي مقاول (مقاؤلاً عاماً) إذا تم تصنيفه في الفئة الأولى في الاختصاصات التالية مجتمعة:-

- ١- إنشاء الطرق .
- ٢- إنشاء الأبنية .
- ٣- الكهروميكانيك .
- ٤- المياه والصرف الصحي .

ب- يشترط لتصنيف المقاول وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة ما يلي:-

١- أن يكون رأسماله المسجل أو الم المصرح به مليوني دينار على الأقل.

٢- أن يقدم وثائق الملاعة المالية التي تطلبها اللجنة.

٣- أن يكون لديه خبرة موثقة تشمل إنجاز مشاريع رئيسية في الاختصاصات الأربع المختلفة وبقيمة إجمالية مقدارها ثلاثة مليون مليون دينار على الأقل في السنوات العشر الأخيرة.

٤- أن يكون تاريخ سجل خبراته في السنوات العشر الأخيرة خالياً من العثرات في إنجاز المشاريع.

ج- يمنح المقاول شهادة مقاول عام دون ذكر الاختصاصات بالإضافة إلى شهادة تصنيف أخرى في الاختصاصات المصنف بها.

د- إذا أخل المقاول بأي شرط من الشروط المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة يفقد صفة المقاول العام .

المادة ٨-أ. للوزير بناء على تنصيب اللجنة اعتبار مقاولين اثنين او اكثر مصنف كل منهم في الفئة الاولى وتتوافر فيهم مجتمعن الاختصاصات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (٧) من هذه التعليمات مقاولا عاما بالاتفاق شريطة ما يلي :-

١- ان لا يقل مجموع رأس المال الانتلاف عن مليونين ونصف المليون دينار .

٢- تنفيذ اعمال ومشاريع تزيد قيمتها على ثلاثين مليون دينار ودون اي تعثر .

٣- تعيين مدير فني متفرغ للانتلاف .

ب- يتم توثيق الانتلاف المشار اليه في الفقرة (أ) من هذه المادة لدى الكاتب العدل .

ج- يلتزم المقاولون المؤتلفون بالتكافل والتضامن فيما بينهم بالمسؤوليات والواجبات والحقوق المترتبة على الانتلاف وبعدم المنافسة على اي مشروع يتقدم له الانتلاف .

د- إذا أخل الانتلاف بأي شرط من الشروط المنصوص عليها في هذه المادة ، فللوزير بناء على تنصيب اللجنة اتخاذ أي إجراءات يراها مناسبة بحقه بما في ذلك شطب الانتلاف.

المادة ٩- مع مراعاة احكام قانون الشركات يسمح للمقاولين بالاندماج وفقا لما يلي :-

أ- أن يكون تصنيف المقاولين ساري المفعول عند التقدم بطلب الاندماج .

ب- ان يتم تنصيف المقاول الجديد الناجم عن الاندماج على النحو التالي :-

١- ينقل تصنيف كل مقاول إلى المقاول الجديد الناجم عن الاندماج وفي حال تشابه الاختصاصات واختلاف الفئات يمنح المقاول الجديد الفئة الأعلى في الاختصاص نفسه وفي حال الاندماج بين مقاولين او اكثر مصنفين في الاختصاص ذاته وبالفترة نفسها يمنح المقاول الجديد الناجم عن الاندماج فئة التنصيف الاعلى للاختصاص نفسه مباشرة بالفترة المصنفين بها قبل الاندماج .

٢- يتم تسجيل المقاول الناجم عن الاندماج في نقابة المقاولين بعضوية جديدة وقرار ترخيص جديد في حال كانت الشركة الناتجة من الاندماج شخصا اعتباريا جديدا .

ج- تأمين الكوادر الفنية والإدارية والآليات والمعدات واي أمور أخرى في الشركة الجديدة المندمجة وذلك حسب فئة التنصيف والاختصاص الذي تقررها اللجنة .

د- عند حصول المقاولين على موافقة اللجنة المبدئية على الاندماج يطلب منهم ما يلي :-

١- شطب عضوية المقاولين طالبي الاندماج في نقابة المقاولين .

٢- شطب السجل التجاري الخاص بهؤلاء المقاولين في وزارة الصناعة والتجارة .

٣- تسجيل المقاول الجديد الناجم عن الاندماج في وزارة الصناعة والتجارة .

هـ- تقوم اللجنة بالتنصيف إلى الوزير بشطب تنصيف المقاولين الداخلين في الاندماج بعد الحصول على التنصيف للمقاول الناجم عن الاندماج .

و- في حال العودة عن الاندماج قبل مضي سبع سنوات من تاريخ صدور قرار وزير الصناعة والتجارة بالموافقة على الاندماج يتم اعادة تصنيف كل مقاول من المقاولين المندمجين الى فئة تصنيفه السابقة ، وفي حال العودة عن الاندماج بعد تلك المدة او في حال انسحاب بعض الشركاء بعد الاندماج تطبق اسس الانسحاب المنصوص عليها في هذه التعليمات وتوزع الخبرات العملية المكتسبة خلال الاندماج حسب النسب من رأس المال بقرار ترخيص جديد .

المادة ١٠. يجب أن تتوافر في العاملين في الأجهزة المالية والإدارية والفنية للمقاول المؤهلات والخبرات التالية :-

أ- الجهاز المالي :-

١- يشترط في المدير المالي أن يكون حاصلا على شهادة جامعية في المحاسبة أو الاقتصاد أو إدارة الأعمال ولديه خبرة في الشؤون المالية مدة لا تقل عن خمس سنوات.

٢- يشترط في المحاسب أن يكون حاصلا على شهادة جامعية في المحاسبة ولديه خبرة في هذا المجال لا تقل عن سنتين أو أن يكون حاصلا على شهادة كلية مجتمع في المحاسبة مع خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال المحاسبة أو أن يكون حاصلا على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال المحاسبة لا تقل عن عشر سنوات.

ب- الجهاز الإداري :-

يشترط في المدير الإداري أن تتوافر فيه المؤهلات والخبرات التالية وذلك وفقا لفئة تصنيف المقاول:-

١- الفئة الأولى :-

أن يكون حاصلا على شهادة جامعية مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن خمس سنوات أو أن يكون حاصلا على شهادة كلية مجتمع مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن ثمانى سنوات أو أن يكون حاصلا على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن اثنتي عشرة سنة.

٢- الفتان الثانية والثالثة :-

أن يكون حاصلا على شهادة كلية مجتمع مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن خمس سنوات ، أو أن يكون حاصلا على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن ثمانى سنوات.

ج- الجهاز الفني:-

١- يشترط في المدير الفني أن يكون مهندسا وتخصصه في الاختصاص المعين للعمل فيه ومتفرعا للعمل لدى المقاول وأن تتوافر لديه الخبرة التالية في ممارسة الأعمال الهندسية حدا أدنى وذلك وفقا لفئة تصنيف المقاول:-

- الفئة الأولى : اثنتا عشرة سنة منها ثمانى سنوات في تنفيذ المشاريع.

- الفئة الثانية : ثمانى سنوات منها خمس سنوات في تنفيذ المشاريع.

- الفئة الثالثة : ست سنوات منها ثلاثة سنوات في تنفيذ المشاريع.

٢- ان يتوافر مهندس برمجة وتحطيط متفرغ للفئة الأولى لأي اختصاص من اختصاصات التصنيف الواردة في الملحق رقم (٢).

٣- يشترط في المهندسين العاملين في الجهاز الفني ان تكون اختصاصاتهم في مجال اختصاص المقاول ومتفرغين للعمل لديه ، وأن تتوافر لديهم الخبرة التالية حدا ادنى في ممارسة الأعمال الهندسية وذلك وفقا لفئة تصنيف المقاول :-

- الفتان الأولى والثانية : خمس سنوات على الاقل.

- الفتان الثالثة والرابعة : سنتان على الاقل.

- الفتان الخامسة : حديث التخرج.

٤- يستثنى من تعين المهندس:-

- المقاول المصنف في الفتنة الخامسة (إنشاء ابنية، إنشاء طرق، مياه وصرف صحي) قبل صدور تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٠٧ .

- المؤسسة الفردية المصنفة قبل صدور تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٠٧ والتي تم تحويلها الى شركة بعد صدور هذه التعليمات .

٥- يشترط في الفنيين من مراقبين ورسامين ومساحين وحاسبى كميات ومحلى مواد أن يكون كل منهم حاصلا على شهادة من كلية مجتمع متوسطة مع خبرة لا تقل عن اربع سنوات في تنفيذ المشاريع ، أو حاصلا على دورة تدريبية مع خبرة لا تقل عن ست سنوات.

المادة ١١-أ. يجوز ان يشغل المدير العام لدى المقاول منصب المدير الفني أو المدير الإداري بالإضافة إلى كونه مديرًا عاماً شريطة أن تتوافر فيه الشروط المقررة لأي من هذين المنصبين، ويشترط في المدير العام في جميع الأحوال أن يكون متفرغاً للعمل لدى مقاول واحد.

ب- لا يجوز الجمع بين وظيفتي المدير الفني والمدير الإداري للفتني الأولى والثانية.

المادة ١٢-أ. على المقاول ان يقدم للدائرة الكشوف والبيانات المتعلقة بالمركبات الإنسانية والمعدات التي يملکها على أن تكون مسجلة ومرخصة اصولياً لسنة التصنيف.

ب- يشترط أن تكون المركبات الإنسانية والمعدات صالحة للاستعمال وأن تبقى ملكية المقاول لها سارية المفعول طيلة مدة التصنيف وعليه أن يعلم الدائرة عن أي تغيير في ملكيتها، وللجنة أن تنسب للوزير بإعادة النظر في تصنيف المقاول سواء قام باعلام الدائرة عن ذلك أو حجب تلك المعلومات عنها .

المادة ١٣-أ. يشترط في المقاول الراغب في تعديل فئة التصنيف أو إضافة تصنيف جديد أن تكون لديه خبرة في تنفيذ المشاريع في الاختصاص المطلوب التصنيف فيه خلال السنوات العشر السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التصنيف وفقاً لشروط ومواصفات الخبرة المنصوص عليها في الملحق رقم (٢) وأن يقدم البيانات والكشوف التي تثبت تلك الخبرة وشهادات أداء من صاحب العمل أو المهندس المشرف تتضمن المعلومات الكاملة عن أداء المقاول في المشاريع التي قام بتنفيذها أو يقوم بتنفيذها على أن لا تقل نسبة الانجاز عن (١٠٠٪) وفق كتاب من صاحب العمل أو المهندس المشرف موجه لصاحب العمل بأن المشروع منه بشكل جوهري وقابل للتسليم وأي معلومات إضافية تطلبها اللجنة، وإذا تبين بأن أداء المقاول لم يكن بالمستوى المطلوب للتعديل أو الإضافة ، فاللجنة الحق في رفض الطلب.

- بـ- ١- لغایات تعديل التصنيف المشار اليه في الفقرة (أ) من هذه المادة فان قيمة الخبرات التي تحتسب هي الفارق الحسابي لقيمة الخبرات المطلوبة للفئة الاعلى التي يرغب المقاول في الانتقال اليها وقيمة الخبرات المتحققة في الفئة المصنف فيها عند التقدم بطلب التعديل وقيمة المشروع الواحد المعتمد للانتقال من فئة الى فئة وفقاً للملحق رقم (٢) وللجنة النظر في المشاريع ذات الصبغة الفنية المميزة التي تقل قيمتها عن القيمة المحددة في الملحق رقم (٢) شريطة تقديم الوثائق التي تثبت ذلك .
- ٢- لغایات تطبيق البند (١) من هذه الفقرة ، تحتسب المشاريع التي تم تنفيذها بعد التصنيف في آخر فئة.

ج- للمقاول الطلب من اللجنة اضافة اختصاص خلطات اسفنتية في الفئة الثالثة شريطة ان يكون مصنفاً لمدة لا تقل عن سنة ويمك خلاطة اسفنتية .

- د- يشترط لطلب تعديل التصنيف في مجال الكهروميكانيك ما يلي:-
- ١- أن يكون المقاول طالب التصنيف بالفتين الأولى والثانية قد نفذ مباشرة وبجهاز الشركة الفني العامل لديه مشاريع كهروميكانيك تحتوي على الانظمة الكهروميكانيكية .
 - ٢- أن يكون لدى المقاول بالنسبة للفئة الاولى مدير فني مهندس (كهربائي أو ميكانيكي) بخبرة لا تقل عن خمس عشرة سنة منها عشر سنوات في تنفيذ المشاريع الكهروميكانيكية .
 - ٣- أن يكون لدى المقاول بالنسبة للفئة الاولى مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن اثنى عشرة سنة منها ثمانى سنوات في تنفيذ المشاريع الكهروميكانيكية.
 - ٤- ان يكون لدى المقاول بالنسبة للفتين الثانية والثالثة مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات منها خمس سنوات في تنفيذ مشاريع الكهروميكانيك.

هـ- لغایات التصنيف تعتمد المشاريع التي قام المقاول بتنفيذها بصفته مقاولاً رئيساً وذلك بوساطة أجهزته الإدارية والفنية ومعداته بما لا يقل عن (٥٠٪) من قيمة هذه المشاريع، ولا تقبل الخبرة في أي مشروع إذا كان المقاول قد أوكل تنفيذ المشروع أو تنازل عنه كلياً إلى مقاول فرعي، أما المشروع المنفذ بوساطة ائتلاف بين المقاولين فيحتسن لكل منهم من الخبرة بنسبة ما أنجزه من المشروع حسب اختصاصه.

وـ- تحتسب الخبرة في تنفيذ الأشغال لأي مقاول فرعي تمت الموافقة عليه من صاحب العمل بنسبة تعادل (٩٠٪) من قيمة الأشغال التي أنجزها بصورة فعلية شريطة التثبت من ذلك بشهادة صادرة عن صاحب العمل وموثقة من نقابة المقاولين وتحسب باقي النسبة من قيمة هذه الأشغال للمقاول الرئيسي.

زـ- على المقاول إثبات الخبرة في تنفيذ مشاريع القطاع الخاص بتقديم العقود الأصلية الموقعة مع أصحاب العمل ووفقاً لما يلي :-

- ١- تعتمد العقود الموثقة والمسجلة لدى نقابة المقاولين.

٢- مع مراعاة الفقرة (أ) من هذه المادة ، يكون الحد الأعلى لمجموع خبرات القطاع الخاص من مشاريع الإسكان والفلل الخاصة والمجمعات التجارية المتكاملة ومشاريع البنية التحتية التي تعتمد لغایات التصنيف كما يلي:

- مشاريع الإسكان والفلل الخاصة: تحسب نسبة (٢٠٪) من فرق الخبرة المطلوبة الازمة وذلك لغاية الترفيع للفنة الأولى المباشرة للفنات الأولى والثانية والثالثة من المتطلبات الواردة في الملحق رقم (٢) ومهما بلغت قيمة الخبرات لدى القطاع الخاص ، وتحسب نسبة (٣٠٪) منها على انها فرق الخبرة المطلوبة وذلك لغاية الترفيع للفنة الأولى المباشرة للفنات الرابعة والخامسة والسادسة من المتطلبات الواردة في الملحق رقم (٢) ومهما بلغت قيمة الخبرات لدى القطاع الخاص.
- مشاريع المجمعات التجارية: ان لا تقل قيمة المشروع عن (٤٠٠) الف دينار او ان لا تقل مساحته عن (٢٠٠٠) متر مربع باعتباره مشروعًا متكاملًا .
- مشاريع البنية التحتية: تحسب المشاريع على ان يتم تحديد الاختصاص لمشاريع البنية التحتية من صاحب العمل للتمكن من اعتمادها خبرات.
- أعمال العظم: تحسب منها نسبة (٥٠٪) من مشاريع الإسكان والفلل الخاصة ومشاريع المجمعات التجارية .
- ح- لا تعتمد عطاءات التجهيز والتوريد واعمال المصانعة لغایات التصنيف او الترفيع .

- المادة ٤-١-١- باستثناء الشركات الناتجة من الاندماج ، يتم تصنيف اي مقاول جديد بناء على خبرته الشخصية في الفنة الرابعة حدا اعلى ، اما الاختصاصات التي يكون ادنى تصنيف فيها الفنة الثالثة او الثانية فيتم تصنيفه بالفنة الادنى فيها ولا يجوز اضافة اختصاص جديد بالفنة الاولى مباشرة بالنسبة للمقاولين المصنفين .
- ٢- يطبق الملحق رقم (٢) فيما يتعلق باختصاص محطات تنقية الصرف الصحي .
- ب- لغایات الفقرة (أ) من هذه المادة ، تعتمد الخبرات المبينة أدناه عند تصنيف المقاول في الاختصاص المطابق لخبرته الشخصية :-
- ١- الفنة الثانية اختصاص الديكور والتأثيث : مهندس معماري بخبرة لا تقل عن عشر سنوات او حاصل على الدرجة الجامعية الاولى في تخصص الديكور او التصميم الداخلي وبخبرة لا تقل عن عشر سنوات.
 - ٢- الفنة الثالثة كهروميكانيك : مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات لكل منهما .
 - ٣- الفنة الثالثة كهرباء او الثالثة ميكانيك : مهندس كهرباء او مهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات.
 - ٤- الفنة الرابعة : مهندس بخبرة لا تقل عن اثنى عشرة سنة.
 - ٥- الفنة الخامسة : مهندس بخبرة لا تقل عن سبع سنوات .
 - ٦- الفنة السادسة أشغال عامة : مهندس بخبرة لا تقل عن سنتين او دبلوم هندسة بعد شهادة الثانوية العامة بخبرة عملية لا تقل عن عشر سنوات .
 - ٧- تكون الاختصاصات المعتمدة للدبلوم : مدني وعماري وكهرباء وميكانيك وديكور وتصميم داخلي ومساحة وحاسب كميات .
- ج- اذا تقدمت اي شركة للتصنيف وفقا لأحكام الفقرة (ب) من هذه المادة فتعتمد اللجنة الخبرة الاعلى للشريك .

د- يتم تحديد المجال او الاختصاص الفرعي لتصنيف المهندسين وحملة دبلوم الهندسة بناء على التشهدة الدراسية شريطة اقتراها بالخبرة العملية في التخصص ذاته .

المادة ١٥- أ- في حال انسحاب شريك من شركة مقاولات تم تصنيفها بناء على خبراته الشخصية قبل مرور خمس سنوات على تأسيسها على الشركة تقديم اسباب مبررة للانسحاب وإدخال شريك آخر يحمل مؤهلات لا تقل عن الخبرة المطلوبة لفئة تصنيف الشركة لاستكمال السنوات الخمس للمحافظة على فئة التصنيف ذاتها .

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من المادة (١٤) من هذه التعليمات ، يجوز تصنيف مؤسسة الشريك المنسحب من الشركة او شركته الجديدة بالفئة الاولى مباشرة اذا حقق متطلبات التصنيف للدرجة نفسها .

ج- تتم اعادة تقييم الشركة الاصل بعد التغييرات التي طرأت على السجل التجاري وفقا لأحكام هذه التعليمات .

د- في حال وفاة صاحب المؤسسة او الشركة وآلت ملكيتها الى الورثة تحتفظ بتصنيفها شريطة توافر جميع متطلبات التصنيف المنصوص عليها في هذه التعليمات .

هـ- لغايات احتساب خبرات الشركة والشركاء المنسحبين يجب أن لا تزيد مدة انقطاع تصنيف الشركة على خمس سنوات .

و- لا يجوز لأي شريك في شركة مقاولات التنازل عن خبرته المكتسبة في الشركة لآخر شريك آخر .

المادة ١٦- تنظر اللجنة في الطلب المقدم من المقاول الذي يرغب في الاختصاص بناء على الخبرة التي اكتسبها من الشركة التي كان شريكا فيها لمدة لا تقل عن خمس سنوات على اساس حصته من رأس المال المسجل في وزارة الصناعة والتجارة من تاريخ تسجيله في الشركة ولغاية انسحابه منها وان يكون مفوضا فيها بأي من الامور الادارية او الفنية او المالية او اشغال فيها منصب مدير عام او مدير فني او مدير مشاريع لآخر سنتين على الاقل وتتخذ اللجنة قرارها وفقا لأحكام هذه التعليمات .

المادة ١٧- اذا تم تسجيل شركة وفق احكام قانون الشركات واصبح صاحب مؤسسة فردية مصنفة شريكا في الشركة الجديدة وبنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من رأس المال تكون لهذه الشركة فئة تصنيف المؤسسة وتحوّل اليها جميع الخبرات التي تم تصنيف المؤسسة بموجبها شريطة شطب السجل التجاري للمؤسسة والحصول على قرار ترخيص جديد لتحويل المؤسسة إلى شركة .

المادة ١٨- يجوز لأي شركة أو مؤسسة مقاولات قائمة ومصنفة إضافة شريك جديد مؤهل وذلك لأغراض إضافة اختصاص جديد يختلف عن الاختصاص المصنفة به الشركة او رفع درجة التصنيف وفقا للشروط التالية:-

أ- ان لا يكون شريكا في شركة او صاحب مؤسسة غایاتها المقاولات الانشائية او الاسكانات او الاستشارات الهندسية.

ب- ان لا تقل نسبة مساهمة الشريك او الشركاء الجدد في رأس المال الشركة عن (٤٠٪) ولا تزيد على (٢٥٪) .

ج- الحصول على قرار ترخيص جديد لتحويل المؤسسة إلى شركة.

المادة ١٩ - في حال انضمام شريك أو شركاء جدد للشركة المصنفة في أي مجال او اختصاص ولجميع الفئات ولغير الغايات الواردة في المادة (١٨) من هذه التعليمات يجب أن لا تزيد نسبة مساهمة الشريك الجديد او الشركاء الجدد في الشركة على (٢٥٪) باستثناء الورثة الشرعيين الذين يحق لهم تملك كامل حصص الشريك المتوفى مع مراعاة متطلبات التصنيف والتشريعات ذات العلاقة .

المادة ٢٠ - يترتب على المقاول عند تقديم طلب التجديد أو التعديل في أي من الفئات الأولى والثانية والثالثة ما يلي :-

أ- أن يحتفظ بصفات منظمة أو محاسبة الكترونية وفقا للأصول المحاسبية المعتمدة، وأن يكون لديه محاسب قانوني ، وان يكون قد ادرج اسمه في طلب التصنيف.

ب- أن يقدم للدائرة بيانات مالية ختامية مبينا فيها قائمة الموجودات والمطلوبات التي تبين الأشغال التينفذها خلال السنة السابقة لتقديم طلب التصنيف والأشغال قيد التنفيذ على أن تكون معتمدة من المحاسب القانوني .

ج- أن يقدم للجنة تقريرا ماليا على النموذج المقرر يبين فيه أوضاعه المالية للمشاريع الملائم بتقديمها وتزويده اللجنة بأي معلومات أخرى عن وضعه المالي وتوثيقها من الجهات ذات العلاقة .

د- أن يقدم للجنة الهيكل التنظيمي وأسماء مالكي الشركة وحصصهم والصلاحيات الإدارية والمالية لكل منهم، والنظام الداخلي للشركة إذا كانت مساهمة عامة او خاصة .

المادة ٢١ - على المقاول الذي يرغب في أن يصنف في أكثر من اختصاص أن يقدم للجنة ما يلي :-
أ- ما يثبت مقدراته المالية وكفاءته الإدارية والفنية للقيام بالمسؤوليات المترتبة على كل اختصاص وذلك حسب الشروط والمتطلبات المنصوص عليها في هذه التعليمات.

ب- أن يوفر رئيس المال الأكبر المقرر لأي من تلك الاختصاصات مضافا إليه ربع رئيس المال المقرر لكل من الاختصاصات الأخرى ويستثنى من هذا الشرط المقاولون المصنفون في الاختصاصات ضمن المجال الواحد حيث يعتمد رئيس المال الأكبر لأي منهم.

ج- أن يؤمن الحد الأعلى لقيمة الآليات والمعدات والتجهيزات المطلوبة لتلك المجالات أو الاختصاصات مضافا إليها ربع قيمة الآليات والمعدات المطلوبة لكل من المجالات والاختصاصات الأخرى .

المادة ٢٢-أ- للوزير بناء على تنسيب اللجنة منح المقاول شهادة تصنيف للعمل خارج المملكة مدتها ثلاثة سنوات وفقا للشروط التالية:-

١- أن تكون شهادة تصنيف المقاول سارية المفعول في المملكة عند تقديمها لطلب شهادة تصنيف للعمل خارج المملكة لأول مرة.

٢- تقديم شهادات تثبت حسن الاداء في المشاريع التي تم انجازها.

ب- لغايات احتساب الخبرات التي اكتسبها المقاول من العمل خارج المملكة عليه تقديم ما يلي:-

١- اثبات العمل في مجال المقاولات خارج المملكة وتصديق تلك الخبرات.

٢- تقديم كشف بالآليات والمعدات التي يملكها والكوادر الفنية والإدارية العاملة لديه مصدق من السفارة الاردنية في ذلك البلد.

ج- يجوز ايقاف تصنيف المقاول داخل المملكة لغايات العمل خارج المملكة بناء على طلبه وله تحديد مدة الايقاف .

د- يتم شطب تصنيف الشركة أو المؤسسة للعمل خارج المملكة في حال ثبوت أن المقاول لا يعمل في مجال المقاولات خارجها .

المادة ٢٣ - للمقاول الاعتراض خطيا لدى الوزير على قرار أي من لجنتي تصنيف المقاولين ولمرة واحدة خلال شهر من تاريخ تبليغه خطيا بالقرار من رئيس لجنة التصنيف المعنية .

المادة ٢٤ - على المقاول المصنف المحافظة على توفير جميع الشروط والمتطلبات والآليات والأمور التي صنف على أساسها طيلة مدة التصنيف، وللوزير بناء على تنسيب لجنة التصنيف المعنية إعادة النظر في تصنيفه في أي وقت إذا خالف أحكام هذه التعليمات .

المادة ٢٥ - إذا لم يمارس المقاول المصنف عمل المقاولات لمدة تزيد على أربع سنوات بدون أسباب مبررة فيعاد النظر في تصنيفه .

المادة ٢٦ - لا يتم تصنيف أي شركة أو مؤسسة يراد تأسيسها غايتها المقاولات الانشائية في الحالات التالية:-

أ- إذا كانت الشركة أو المؤسسة المراد تأسيسها شريكا في شركة غايتها المقاولات الانشائية .

ب- إذا كان أحد الشركاء في الشركة المراد تأسيسها شريكا في شركة او مالكا لمؤسسة غايتها المقاولات الانشائية .

ج- إذا كان أحد الشركاء في الشركة المراد تأسيسها شركة استثمارية مصنفة غايتها المقاولات الانشائية .

د- إذا كان المالك الوحيد للشركة أو المؤسسة المراد تأسيسها شركة استثمارية .

هـ- إذا كان أحد الشركاء شريكا في شركة أو مؤسسة غايتها الاسكان او المشاريع الاسكانية او الخدمات او الاستشارات الهندسية .

المادة ٢٧ - لا يجوز تسمية أي شركة أو مؤسسة مقاولات باسم لا يدل على عملها .

المادة ٢٨ - يشترط لتصنيف شركة مقاولات اردنية يشارك فيها مقاول اجنبي ما يلي :-

أ- سريان مفعول تصنيف شركة المقاولات الاردنية .

ب- توافر الخبرة المقررة بموجب هذه التعليمات لدى الشريك الأردني بنسبة لا تقل عن (٥٠%) من الخبرة المطلوبة للفئة الأعلى المطلوب التصنيف فيها .

ج- تقديم الشريك الاجنبي ثلاثة أضعاف الخبرة المطلوبة للفئة الأعلى المطلوب التصنيف فيها مصدقة حسب الاصول من السفارات الاردنية اذا كانت المشاريع خارج المملكة .

د- توافر الأجهزة الفنية والإدارية والمالية المقررة لدى المقاول بموجب هذه التعليمات وأن يكون للشريك الأجنبي ممثل مقيم في المملكة طيلة مدة التصنيف وذلك لغايات المسؤوليات القانونية للشركة والالتزامات المترتبة عليها وأن يكون المهندسون الأجانب مسجلين في نقابة المهندسين الأردنيين.

هـ- قيام الشريك الأجنبي بتحويل كامل حصته من رأس المال المدفوع بالعملة الأجنبية من خلال بنك محلي معتمد.

وـ- وجود مصلحة عامة في تصنيف هذه الشركة .

المادة ٢٩- أـ- تتولى لجنتا تصنيف المقاولين النظر في الشكاوى التي ترد لأي منها عن اداء المقاولين ولأي منها تشكيل لجان فنية للتحقق من ذلك وإذا ثبت وجود أي مخالفات فالوزير بناء على تنسيب لجنة التصنيف المعنية اتخاذ أي من الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٢٥) من النظام .

بـ- للمدير عرض مخالفة أي مقاول لأحكام هذه التعليمات على لجنة التصنيف المعنية للنظر في المخالفة او احالتها الى لجنة فنية للتحقق منها .

المادة ٣٠- للوزير بناء على تنسيب لجنة التصنيف المعنية اتخاذ أي من الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٢٥) من النظام في أي من الحالات التالية :-

أـ- ثبوت قيام المقاول ببيع أي عطاء أو التنازل عنه أو استخدام تصنيفه من الآخرين لتتفيد أي عطاء أو شرائه باسم الغير .

بـ- عدم صحة الوثائق المقدمة من المقاول والمرفقة مع طلب التصنيف .

المادة ٣١- للوزير بناء على تنسيب اللجنة:-

أـ- إضافة اختصاصات جديدة الى الملحق رقم (١) وتحديد متطلباتها .

بـ- إجراء تعديلات على الجداول الواردة في الملحق رقم (٢) .

المادة ٣٢- أـ- يتم توقيق اوضاع المقاولين المصنفين قبل نفاذ احكام هذه التعليمات بقرار من الوزير بناء على تنسيب لجنة التصنيف المعنية .

بـ- يستمر العمل في شهادات التصنيف سارية المفعول قبل نفاذ احكام هذه التعليمات شريطة ان تكون متوافقة مع قرار التصنيف الذي صدرت بمقتضاه .

المادة ٣٣- تلغى تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاتها .

الملحق رقم (١) تعريف المجالات والاختصاصات لأشغال المقاولات

أ- المجال الأول: (طرق) ويشمل الاختصاصات التالية:-

١- اختصاص (إنشاء طرق):

إنشاء طرق بجميع أنواعها من فتح وتعبيد وترفيت ويشمل العمل الاعمال التربوية والسدود والفرشيات والجسور والعبارات والخلطات الإسفلตية وجدران الطرق الاستنادية والدهان والإشارات الإرشادية والتحذيرية وكذلك إنشاء تدابير صيانة التربية وحمايتها من الانجراف والانزلاق والانقلاب والصيانة وكل ما ورد في الاختصاص.

٢- اختصاص (خلطات اسفلتية) :-

تجهيز وتنفيذ خلطات اسفلتية للطبقات الرابطة والسطحية وصيانتها.

٣- اختصاص (أشغال خرسانية/ جسور وتقاطعات وأنفاق) :-

إنشاء جسور وتقاطعات وأنفاق والانشاءات الخرسانية الثقيلة والمتخصصة وصيانتها.

٤- اختصاص العبارات والجدران الاستنادية :-

يشمل هذا الاختصاص إنشاء العبارات والجدران الاستنادية لأعمال الطرق وصيانتها.

٥- اختصاص (صيانة الطرق) :-

تشمل الصيانة الوقائية والصيانة الروتينية بما في ذلك تنظيف الجزر الوسطية والخنادق والمنشآت المائية والخرسانية والجسور وصيانة عناصر السلامة المرورية إضافة إلى تركيب الإشارات وال Shawaxs الممرورية وتقديم وتوريد وتنفيذ الدهان الساخن الأبيض والأصفر والحواجز المعدنية الواقية وغيرها من الاعمال الخاصة بصيانة وادامة الطرق وتشمل اعمال كشط الخلطة الإسفلตية وإعادة تنفيذ فرشيات الطرق وطبقات الرصف والخلطات الإسفلتية.

ب- المجال الثاني (ابنية) ويشمل الاختصاصات التالية : -

١- اختصاص (إنشاء الأبنية)

إنشاء المبني بجميع أنواعها، بما في ذلك أشغال البنية التحتية والتمديدات الخاصة بالمبني وصيانتها.

٢- اختصاص (أبنية خرسانية / مصنعة)

إنشاء مبان من عناصر خرسانية مسبقة الصنع ويشمل العمل تصنيع العناصر وتركيبها وإنشاء الأساس وأشغال التكملة والتمديدات للمبني الجاهزة للاستعمال وصيانتها.

٣- اختصاص منشآت معدنية

إنشاء منشآت ومبان معدنية متكاملة من أساسات وهيكل وتمديدات وتكملات بحيث تكون جاهزة للاستعمال.

٤- اختصاص (أبنية جاهزة / مسبقة الصنع (Prefab)) :

إنشاء مبانٍ من المواد المعدنية أو المبلمرة بحيث تكون جاهزة للاستعمال ويشمل الاختصاص صيانة تلك المبني، ويشترط أن يكون المقاول مالكاً للمصنع الذي تجهز فيه هذه الأشغال.

٥- اختصاص (صيانة وإدارة المبني) :

يشمل هذا الاختصاص الصيانة الدورية والوقائية للأعمال المدنية والمعمارية والكهربائية والميكانيكية والصحية متضمناً كل ما يتعلق بعناصر المبني.

ملاحظة: لغايات تعديل التصنيف تحسب ٢٠٪ من قيمة أعمال إدامة الصيانة حداً أعلى من قيمة فرق الخبرات المطلوبة للفئة.

٦- ترميم وصيانة المبني والموقع الأثرية والتراثية:

يشمل هذا الاختصاص ترميم المبني والموقع الأثرية والتراثية وصيانتها.

٧- اختصاص أعمال الديكور والتأثيث:

يشمل هذا الاختصاص إنشاء جميع أعمال الديكور والتأثيث للمبني وتصنيعها واعداد التصميمات الداخلية لها وصيانتها.

ج- المجال الثالث (كهروميكانيك) : -**١- اختصاص (كهروميكانيك- (كهرباء+ميكانيك)):**

تنفيذ جميع الأعمال الميكانيكية والكهربائية والصحية مثل ت楣يدات شبكات المياه والتغذية والتغذية والتبريد والتكييف وأنظمة مقاومة الحرائق وأنظمة الأمان والمراقبة والإندار وكهرباء إنارة المبني وإنارة الشوارع والساحات والملعب والإشارات الضوئية وأشغال القوى الكهربائية والمنشآت ومحطات التوليد والتحويل الكهربائية ومحطات الرفع ومستودعات التبريد والمشاريع الصناعية وتشغيلها وصيانتها .

٢- اختصاص (ميكانيك) :

تنفيذ جميع الأعمال الميكانيكية مثل ت楣يدات شبكات المياه والتغذية والتغذية والتبريد والتكييف وأنظمة مقاومة الحرائق وتركيب الأجهزة الميكانيكية مثل المصاعد والمراجل والمضخات والضواحي والثلاجات ومحطات الضخ والرفع وتشغيلها وصيانتها .

٣- اختصاص (كهرباء) :

تنفيذ جميع الأعمال الكهربائية للمبني وأنظمة الأمان والمراقبة والإندار وإنارة المطارات والشوارع والساحات والملعب والإشارات الضوئية وأشغال القوى الكهربائية والمنشآت ومحطات التوليد والتحويل الكهربائية وتنفيذ شبكات الضغط العالي والضغط المنخفض وتشغيلها وصيانتها .

٤- اختصاص / الكترونيات :

تركيب وتشغيل وصيانة الأجهزة والأنظمة الإلكترونية المتعلقة بالاتصالات السلكية واللاسلكية والحاسب الإلكتروني والمقاسم والأجهزة الإلكترونية وأنظمة الصوت والصورة والحماية والإشارات الصوتية والأجهزة الطبية وصيانتها.

د- المجال الرابع مياه وصرف صحي:**١- اختصاص(مياه وصرف صحي):**

ويشمل مشاريع المياه والصرف الصحي والري، ومشاريع محطات الضخ والرفع وشبكات تصريف المياه والخزانات التابعة لها والأعمال التكميلية من تمديد أنابيب وصمامات وتشغيلها وصيانتها.

٢- اختصاص محطات تنقية الصرف الصحي:

إنشاء محطات التنقية للصرف الصحي ومحطات الضخ والرفع بما في ذلك الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية وتشغيلها وصيانتها.

٣- اختصاص محطات معالجة وتحلية مياه الشرب :

إنشاء محطات معالجة وتحلية المياه وإزالة الأملاح بما في ذلك من أعمال مدنية وميكانيكية وكهربائية وكيميائية وتشغيلها وصيانتها.

هـ- المجال الخامس (أشغال متخصصة) ويشمل الاختصاصات التالية:

١- اختصاص (أشغال ترابية/حفريريات وحفريريات تعدين) :-
القيام بأعمال الحفريريات والردم للأعمال الانشائية بما فيها حفريريات التعدين.

٢- اختصاص (شبكات الاتصالات) ويشمل الاعمال التالية:

أ- الأعمال المدنية: وتشمل إنشاء المناهل بكامل مستلزماتها وحفر الخنادق وتوريد وتمديد مواسير، والطمم والدمك حسب المواصفات، بالإضافة إلى التنظيف وإعادة الأوضاع كما كانت عليه قبل الحفر سواء كانت (ارض طبيعية، صبات خرسانية، بلاط، اسفلت) وصيانتها.

ب- أعمال التركيبات: وتشمل جميع الأعمال الكهربائية من تمديد كواكب بأنواعها وتوصيلها والتشغيل والصيانة.

٣- اختصاص (حفر آبار المياه) :
ويشمل هذا الاختصاص حفر آبار المياه وتجهيزها.

٤- اختصاص (حفر الآبار لغايات الحقن والحقن والأسسات الخازوخية) :
ويشمل هذا الاختصاص عمليات حفر الآبار وحقتها والغروز وحفر الآبار الخازوخية وإعدادها وصيانتها.

٥- اختصاص أعمال تركيب منشآت صناعية " تنفيذ جميع الأعمال والأنظمة الكهربائية والميكانيكية الخاصة بالمشاريع الصناعية وتشغيلها وصيانتها.

٦- انشاء السدود:

ويشمل هذا الاختصاص انشاء السدود بمختلف انواعها (الترابية والخرسانية الخ) وصيانتها.

٧- اختصاص (الأشغال العامة):

يشمل هذا الاختصاص تنفيذ الأشغال العامة مثل الأسوار والأسيجه والأرصفة والممرات وأعمال الديكور ضمن القيم المحددة في الملحق رقم ٢ - من هذه التعليمات.

الملحق رقم (٢) متطلبات تصنيف المقاولين

*** هنالك اليات اساسية يجب توافرها لكل اختصاص بالإضافة للمطلوب في الملحق رقم (٢).

مثال ذلك: خامسة انشاء طرق (لودر أو جريدر أو مدحنة)

: رابعة انشاء طرق (لودر أو جريدر + مدحنة)

: اولى وثانية انشاء طرق (فرادة اسفلت + مدحنة + جريدر + لودر)

: ثلاثة مياه وصرف صحي يجب توافر حفاره

: ثانية مياه وصرف صحي يجب توافر حفارتين

: أولى مياه وصرف صحي يجب توافر حفارتين

يطبق جدول رأس المال بالنسبة للشركات الجديدة او الراغبة في تعديل فئة تصنيفها / رأس المال المدفوع يعني حقوق المساهمين (المالكين)

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفترة الاعلى	مساحة المكتب	"الخبرة" إجاز مشاريع موافياً بالالتزام بقيمة:	الجهاز الفني المترغّب	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع * بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
غارفـات، سيارات قلب، رافعة برجية، خلاطـة خلاطـة خلاطـة خلاطـة عاديـة، عاديـة، سـيارات صهاريج ماء، دعامـات معدـنة، مدـحلة رـاجـ، مـعمل طـوب، ضـاغـطـات هـواء، مـضـخـات مـياه، مـولـدـات كـهـريـاء، مـضـخـات خـرسـانـية، خـلاطـات خـرسـانـية عـلـى سـيـارـة، مـختـبرـات مـوـادـ، أدـواتـ، مـسـاحـةـ، منـشـارـ حـجـرـ، منـجـرـةـ، مـحـدـدةـ، مـشـقـقـ،أـلـمـنـيـومـ، وأـخـرـىـ.	(٤٠٠) ألف دينار	(١٥٠) ٢م	مشاريع أبنية متكاملة بقيمة (٢٠) مليون دينار	- مدير فني مهندسين عدد (٢) مدني او معماري - مهندس برمجة وتحطيط - حاسب كميات	- مدير عام - مدير إداري - مدير مالي - محاسب	- - -	- - -	(٢٥٠) ألف	(٥٠٠) ألف	أولى		
إنشاءـاتـ، مـدـخلـاتـ، مدـحلةـ رـاجـ، مـعـملـ طـوبـ، ضـاغـطـاتـ، هـواءـ، مـضـخـاتـ، مـياهـ، مـولـدـاتـ، كـهـريـاءـ، مـضـخـاتـ، خـرسـانـيةـ، خـلاطـاتـ، خـرسـانـيةـ عـلـىـ سـيـارـةـ، مـختـبرـاتـ، مـوـادـ، أدـواتـ، مـسـاحـةـ، منـشـارـ حـجـرـ، منـجـرـةـ، مـحـدـدةـ، مـشـقـقـ،أـلـمـنـيـومـ، وأـخـرـىـ.	(٢٥٠) ألف دينار	(١٢٠) ٢م	مشاريع أبنية متكاملة بقيمة (١٠) ملايين دينار	- مدير فني مهندس (مدني او معماري) - حاسب كميات	- مدير عام، مدير إداري - محاسب	(١٤) مليون	(٧) مليون	(١٥٠) ألف	(٣٠٠) ألف	ثانية	إنشاءـاتـ	أبنـيةـ
	(١٠٠) ألف دينار	(٨٠) ٢م	مشاريع أبنية متكاملة بقيمة (٣٠) مليون دينار	- مدير فني - مهندس (مدني او معماري)	- مدير عام - محاسب	(٦) مليون	(٣) مليون	(٥٠) ألف	(١٥٠) ألف	ثالثـةـ		

خلاطات خرسانية، قلاب، رجاجات، دعامات طوبار، سيارة صهريج ماء، ضاغطات هواء.	(٢٥) ألف دينار	(٥٠) م٢	مشاريع أبنية متکاملة بقيمة مليون دينار	- مهندس مدني أو معماري	- كاتب - محاسب	(٢) مليون	(١) مليون	(٣٠) ألف	(٥٠) ألف	رابعة	
	(٥) آلاف دينار	(٣٠) م٢	مشاريع أبنية بقيمة (٢٥٠) ألف دينار.	- مهندس مدني أو معماري	- كاتب	(٥٠٠) ألف	(٢٥٠) ألف	(١٠) آلاف	(٢٠) ألف	خامسة	

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى الاعلى	مساحة المكتب	الخبرة - إيجار مشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	الجهاز ال الفني المترغّب	الجهاز الإداري ***	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات باليدينار	رأس المال المدفوع* باليدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
سكنى، صاغرات هواء مناسبة، عدد يدوية، خلطة خرسانية، أجهزة كمبيوتر، منشار حجر متقل، ونش . متحرك.	١٠٠,٠٠٠ دينار	٢١٢٠	مشاريع مشابهة بقيمة (٢) مليون دينار.	مهندس معماري خبرة ١٢ سنة في أعمال الصيانة والترميم الأثري والتراثي. رسام معماري، أشاري*، حاسب كميات، فني ترميم وتقنيات أثرية**.	مدير عام مدير إداري - محاسب	-	-	٥٠ الف	٢٠٠ الف	أولى	ترميم وصيانة المباني والموقع الأثرية والتراثية	أبنية
	٥٠,٠٠٠ دينار	٢١٠٠	مشاريع مشابهة بقيمة (١) سنوات في أعمال الصيانة والترميم الأثري بهـا والتراثي، الجنة. رسام معماري، أشاري، فني ترميم وتقنيات أثرية**.	مهندس معماري خبرة سنوات في أعمال الصيانة والترميم الأثري بهـا والتراثي، الجنة. رسام معماري، أشاري، فني ترميم وتقنيات أثرية**.	مدير عام مدير إداري - محاسب	٣ مليون	١ مليون	٣٠ آلاف	١٠٠ الف	ثانية		
	٢٥,٠٠٠ دينار	٢١٠	مشاريع مشابهة بقيمة (٥٠٠) الف أعمال الصيانة والترميم الأثري تقتنع	مهندس معمار خبرة (٨) سنوات في أعمال الصيانة والترميم الأثري تقتنع	مدير عام، محاسب	٢ مليون	٥٠٠ ألف	٢٠ الف	٧٥ الف	ثالثة		

* الاثاري مختص في علم الآثار يحمل شهادة جامعية في علم الآثار.

** فنيون متخصصون في مجال الترميم والتنقيبات الأثرية خريجو مدارس ومعاهد متخصصة.

*** المدير الإداري يفضل من لديه خبرة ووراثة في أعمال الترميم أو أن يكون خريج مدرسة الفسيفساء.

يشترط فيمن يرغب في إضافة التصنيف بهذا الاختصاص أن يكون مصنفاً باختصاص إنشاء أبنية بالفنون الثالثة فما فوق أو صيانة وإدارة المباني بالفنون الثانية فما فوق وإذا تم التصنيف لأول مرة فهو بناء على الخبرات الشخصية للمهندس المؤسس.

أنواع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة لانتقال المفهـة الاعـلى	مساحة المكتب	"الخبرة" إنجاز مشاريع موقيـاً بالالتزام بقيمة:	الـجـهاز الفـني المتـفرـغ	الـجـهاز الإدارـي	الـحد الأعـلـى لـقـيـمة المـشـارـيع بـالـدـينـار	الـحد الأعـلـى لـقـيـمة المـشـارـيع بـالـدـينـار	قيمة المـعدـات بـالـدـينـار	رأس المال المدفوع* بـالـدـينـار	الفـنـة	الـاخـتـصـاص	المـجاـل
غـارـفةـ سـيـارـةـ قـلـابـ، رـافـعـةـ بـرجـيـةـ، رـافـعـةـ شـوـكـيـةـ خـلاـطـةـ خـرـسـانـةـ، مـضـخـاتـ	٤٠٠،٠٠٠	٢م(١٥٠)	مشـارـيع خـرـسـانـةـ مـصـنـعـةـ بـقـيـمةـ (٤٠٥) مـلـيـونـ دـيـنـارـ.	ـمـدـيرـ فـنـيـ مـهـنـدـسـ مـدـنـيـ	ـمـدـيرـ عـامـ مـدـيرـ إـدـارـيـ مـحـاسـبـ	-	-	(٦٠٠) أـلـفـ	(٥٠٠) أـلـفـ	أـولـىـ		
ماءـضـاغـطـاتـ هـوـاءـسـيـارـاتـ نـقـلـ، مـخـتـبـرـ مـوـادـ، أدـوـاتـ مـسـاحـةـ، مـدـحـلةـ رـاجـاجـ.	٢٥٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشـارـيع خـرـسـانـةـ مـصـنـعـةـ بـقـيـمةـ (٢) مـلـيـونـ دـيـنـارـ أوـ خـبـرـةـ شـخـصـيـةـ لـلـمـهـنـدـسـ الـمـؤـسـسـ.	ـمـدـيرـ فـنـيـ مـهـنـدـسـ مـدـنـيـ	ـمـدـيرـ عـامـ - مـحـاسـبـ	(٦) مـلـيـونـ	(٢) مـلـيـونـ	(٢٠٠) أـلـفـ	(٢٠٠) أـلـفـ	ثـانـيـةـ	خـرـسـانـةـ مـصـنـعـةـ	الأـيـنـيـةـ
خـلاـطـةـ خـرـسـانـةـ، سـيـارـةـ قـلـابـ، رـافـعـةـ شـوـكـيـةـ، مـضـخـاتـ مـاءـ، ضـاغـطـاتـ هـوـاءـ، سـيـارـاتـ	٤٠٠،٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مشـارـيع مـعـدـنـيـةـ بـقـيـمةـ (٦) مـلـيـونـ دـيـنـارـ.	ـمـدـيرـ فـنـيـ مـهـنـدـسـ مـدـنـيـ مـهـنـدـسـ مـيكـانـيـكـ بـخـرـةـ باـلـاـخـتـصـاصـ	ـمـدـيرـ عـامـ مـدـيرـ إـدـارـيـ - مـحـاسـبـ	-	-	(٢٠٠) أـلـفـ	(٥٠٠) أـلـفـ	أـولـىـ		
نقـلـ، مـدـحـلةـ رـاجـاجـ، أدـوـاتـ مـسـاحـةـ، مـقـصـ، طـعـاجـةـ، ماـكـنـةـ سـحبـ صـاجـ، رـافـعـةـ.	١٠٠،٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشـارـيع مـعـدـنـيـةـ بـقـيـمةـ (٢) مـلـيـونـ دـيـنـارـ.	ـمـدـيرـ فـنـيـ مـهـنـدـسـ مـدـنـيـ	ـمـدـيرـ عـامـ - مـحـاسـبـ	(٤) مـلـيـونـ	(١٠٥) مـلـيـونـ	(٩٠) أـلـفـ	(٢٠٠) أـلـفـ	ثـانـيـةـ	مـنـشـآـتـ مـعـدـنـيـةـ	
		(٨٠) ٢م	مشـارـيع مـعـدـنـيـةـ بـقـيـمةـ (١) مـلـيـونـ دـيـنـارـ.	ـمـهـنـدـسـ مـدـنـيـ أوـ مـيكـانـيـكـ	ـمـدـيرـ عـامـ - مـحـاسـبـ	(١) مـلـيـونـ	(٥٠٠) أـلـفـ	(٤٠) أـلـفـ	(١٠٠) أـلـفـ	ثـالـثـةـ		

خلطة خرسانة، سيارات قلاب، رافع شوكية، سيارات نقل، محللة رجاج،	٢٠٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مشاريع أبنية جاهزة بقيمة (١) مليون دينار.	- مهندس المدني - محاسب	- مدير عام - مدير إداري - محاسب	- - -	(١٥٠) ألف	(٢٥٠) ألف	أولى	
سيارة صهريج ماء، أدوات مساحة	١٠٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشاريع أبنية جاهزة بقيمة (٢٥٠) ألف دينار.	- مهندس المدني - محاسب	- مدير عام - محاسب	(٦٠٠) ألف	(٣٠٠) ألف	(٧٠) ألف	(٥٠) ألف	ثانية أبنية جاهزة / بريفاب

يشترط للمقاول المصنف بالفئة الأولى والثانية للاختصاصات (خرسانة مصنعة، منشآت معدنية، أبنية جاهزة / بريفاب) أن يكون مالكاً لمصنع في اختصاصه.

أنواع المعدات	قيمة المشروع الواحد	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع موفقاً بالالتزام -	الجهاز الفني المتفرغ	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
الاعلى	المعتمدة للانتقال	الفعالة	الاعلى	الاعلى	الاعلى	الاعلى	الاعلى	الاعلى	الاعلى	الاعلى	الاعلى	الاعلى
خلاطات خرسانية، ضاغطات هواء، سيارات نقل، عدد يدوية، رافعة شوكية، مشغل صيانة، عزل الأسقف.	٤٠٠٠٠	١٥٠ م٢	مشاريع صيانة بقيمة ٢ مليون دينار	مهندس مدني، مهندس كهرباء أو ميكانيك، حاسب كميات	مدير اداري، محاسب	-	-	٧٥ ألف	٣٠٠ ألف	أولى	صيانة أبنية	
	٢٥٠٠٠	٢١٢٠ م٢	مشاريع صيانة بقيمة ١ مليون دينار.	مهندس مدني، مهندس كهرباء أو ميكانيك	مدير اداري، محاسب	١ مليون	٦٠٠ ألف	٣٠ ألف	١٥٠ ألف	ثانية		
	١٠٠٠٠	٢١٨٠ م٢	مشاريع صيانة بقيمة ٥٠٠ الف دينار.	مهندس مدني، مهندس كهرباء أو ميكانيك	مدير اداري، محاسب	٦٥٠ ألف	٣٠٠ ألف	٢٠ ألف	١٠٠ ألف	ثالثة		
	٢٥٠٠	٢٥٥٠ م٢	مشاريع صيانة بقيمة ٣٠٠ الف دينار	مهندس مدني، مراقب كهرباء	محاسب	٤٠٠ الف	١٥٠ الف	١٥ ألف	٥٠ ألف	رابعة		
	٥٠٠	٢٣٠ م٢	مشاريع صيانة بقيمة ١٥٠ ألف دينار	مراقب	كاتب	١٠٠ ألف	٤٠ ألف	٥ آلاف	٢٠ ألف	خامسة		

أنواع المعدات	قيمة المشروع الواحد المستددة لانتقال للفئة الأخرى	مساحة المكتب	الخبرة - انجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتفرغ	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لنقية المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لنقية المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
جرافات، جنرال آلة، تسوية، فراادة، مداخل، صهاريج ماء، قلابات، ضاغطات، هواء،	٤٠٠٠٠	٢م١٥٠	مشروع طرق رئيسية أو بلدية وخطاطات أو تقاطعات بقيمة ٢٠ مليون دينار.	مدير فني مهندسين اثنين حاسب كميات مهندس ميكانيك بخبرة ٧ سنوات	مدير عام مدير اداري محاسب	-	-	(٧٥٠) ألف	(٧٥٠) ألف	أولى	إنشاء الطرق	
سيارات نقل، مختبر مواد، متكامل أدوات مساحة.	٢٥٠٠٠	٢م١٢٠	مشروع طرق رئيسية أو بلدية وخطاطات أو جسور وعبارات بقيمة (١٠) مليون دينار.	مدير فني مهندس مدنى مهندس ميكانيك بخبرة ٣ سنوات	مدير عام مدير اداري محاسب	(١٠) مليون	(٥) مليون	(٥٠٠) ألف	(٥٠٠) ألف	ثانية		
	٩٠٠٠٠	٢م٨٠	مشروع طرق رئيسية أو بلدية بقيمة ٤ مليون دينار.	مدير فني مهندس مكتب	مدير عام محاسب	(٤) مليون	(٢) مليون	(٢٥٠) ألف	(٢٥٠) ألف	ثالثة		
لور، جريدر، محللة، قلاب، صهاريج ماء، ضاغطة، هواء، أدوات مساحة	٢٥٠٠	٢م٥٠	مشروع طرق بقيمة ١مليون دينار.	مهندس مدنى	محاسب كاتب	(١٠.٥) مليون	(٧٥٠) ألف	(١٢٥) ألف	(١٢٥) ألف	رابعة		

لور، مدحنة، غلايات اسفلت، قلاب، ضاغطة هواء، مقص اسفلت، كتسة ميكانيكية، آلة حقن شقق.	٢٥٠٠٠	٢٣٥٠	(١) مليون مشاريع طرق رئيسية او بلدية	مهندس المدني عدد (١) مراقب عدد (١)	مدير عام، عدد (١) محاسب	١٠٥ مليون	٠٠٧٥٠ مليون	١٠٠ الف	١٠٠ الف	رابعة		
---	-------	------	--	---	-------------------------------------	--------------	----------------	------------	------------	-------	--	--

أ النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الأخرى	مساحة المكتب	- الخبرة انجاز المشاريع موفياً بالالتزام - بقيمة -	الجهاز الفني المتفرغ	الجهاز الاداري	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
خلاطات اسفلات طن/س، قلابات فرادة اسفالت (فشل)، مداخل، (فشل)، مداخل، شاش اسفلت، سيارة نقل اسفلت، مختبر مواد.	٤٠٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مشاريع خلطات بقيمة (٧) مليون دينار.	مدير فني مهندس محل مواد	مدير عام مدير إداري محاسب	-	-	(٥٠٠) ألف	(٥٠٠) ألف	أولى		
خلاطة اسفالت طن/س، قلابات، فرادة اسفلت (فشل)، مداخل، شاش اسفلت، سيارة نقل اسفلت، نقل اسفلت، مخابر مواد.	٢٥٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشاريع خلطات بقيمة (٣) مليون دينار.	مدير فني محل مواد	مدير عام - محاسب	(٣) مليون	(٢) مليون	(٣٠٠) ألف	(٣٠٠) ألف	ثانية	خلطات إسفالتية	
فرادة اسفلت، مداخل، قلاب، شاش اسفلت، سيارة نقل اسفلت.	١٠٠٠٠	(٨٠) ٢م	مشاريع خلطات بقيمة (١) مليون دينار	مهندس مدنى محل مواد	مدير عام - محاسب	(١) مليون	(٥٠٠) ألف	(١٠٠) ألف	(١٠٠) ألف	ثالثة	طرق	
غارفـات، جرافـات، خلافات خرسانة عادية، رافعة برجية، رجاجات خرسانية ضـاغـطـات، هـواـءـ، قـلـابـاتـ، مـداـلـ، سـيـاـرـةـ صـهـرـجـ، مـخـبـرـ مـوـادـ، اـدـواتـ مسـاحـةـ، قـوـالـبـ حـدـيدـ لـلـصـبـ.	٤٠٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مشاريع تقاطعات جسور وعبارات بقيمة (٩) مليون دينار	مدير فني مهندس مدنى محاسب	مدير عام مدير إداري محاسب	-	-	(٣٥٠) ألف	(٤٠٠) ألف	أولى	أشغال خرسانية/ جسور وتقاطعات والاتفاق	
	٢٥٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشاريع جسور وعبارات بقيمة (٤) مليون دينار	مدير فني مهندس مدنى محاسب	مدير عام - محاسب	(٤) مليون	(٢) مليون	(٢٠٠) ألف	(٢٠٠) ألف	ثانية		

١٠٠٠٠	(٨٠) ٢م	مشاريع جدار وبارات بقيمة (١) مليون دينار	مهندس مدني - محاسب كاتب	(١) مليون	(٥٠٠) ألف	(٧٥) ألف	(٧٥) ألف			ثالثة	عيارات وجدران استاديه وعبارات تصريف		
أنواع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الأعلى	مساحة المكتب	- الخبرة - إنجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المفترغ	الجهاز الإداري	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال	
٤٠٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مشاريع بقيمة (١٨) مليون دينار	مدير فني مهندس واحد شخص - ميكانيك خبرة (٣) سنوات مهندسين اثنين مساح واحد	مدير عام مدير إداري مدير مالي - محاسب واحد	-	-	(٤٠٠) ألف	(٤٠٠) ألف	أولى				
٢٥٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشاريع بقيمة (١٠) مليون دينار	مدير فني - مهندسين اثنين مساح واحد	مدير عام مدير إداري - محاسب	(١٠) مليون	(٥) مليون	(٢٠٠) ألف	(٣٠٠) ألف	ثانية		مياه وصرف صحي		
١٠٠٠٠	(٨٠) ٢م	مشاريع بقيمة (٤) مليون دينار	مهندسين اثنين	مدير عام - محاسب	(٤) مليون	(٢) مليون	(١٠٠) ألف	(١٥٠) ألف	ثالثة				

ضاغطات هواء، رجاج خندقي، قلاب، مقص مواسير، معدات تركيب.	٢٥٠٠٠	(٥٠) ٢م	مشاريع بقيمة (١) مليون دينار	ـ مهندس مدنى أو مهندس ميكانيك مساح واحد	ـ إداري - محاسب	(١٥) مليون	(٧٥٠) ألف	(٤٠) ألف	(٧٥) ألف	رابعة	
	٥٠٠٠	(٢٠) ٢م	مشاريع بقيمة (٢٥٠) ألف دينار	ـ مهندس مدنى / ميكانيك مساح	ـ إداري	(٥٠٠) ألف	(٢٥٠) ألف	(٢٠) ألف	(٢٠) ألف	خامسة	
حفارات، معدات تركيب مواسير، ضاغطات هواء، مقصات مواسير، مداخل، رجاجات، قلابات، مشغل صيانة، ماكينات لحام، أدوات مساحة.	٤٠٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مطحات تفقيـة الصرف الصحي بقيمة (٦) مليون دينار	ـ مدير فني مهندسين اثنين كهرباء أو ميكانيك	ـ مدير عام إداري مدير مالي محاسب	- - -	(١٥٠) ألف	(٤٠٠) ألف	(٤٠٠) ألف	أولى	
	٢٥٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مطحات تفقيـة الصرف الصحي بقيمة (٢) مليون دينار أو خبرة شخصية في مطحات لا تقل عن (١٥) سنة	ـ مدير فني مهندس كهرباء أو ميكانيك	ـ مدير عام إداري - محاسب	(٤) مليون (٢) مليون	(٧٥) ألف	(٢٠٠) ألف	(٢٠٠) ألف	ثانية	مطحات تفقيـة الصرف الصحي

مضخات، ضاغطة هواء، سيارة نقل، رافعة شوكية، معدات خدمة الاتايب، اجهزة قياس وفحص، اطقم عدد يدوية.	٤٠٠٠٠	(١٥٠)	٢م	مشاريع محطات تحلية مياه الشرب أن لا يقل عن مشروعين قيمة كل مشروع لا يقل عن (٤٠٠) ألف دينار	مدير فني - مهندسين اثنين تخصص مالى كهرباء وميكانيك محاسب	مدير عام - مدير إداري - -	-	-	(١٥٠) ألف	(٣٠٠) ألف	-	محطات معالجة وتحلية مياه الشرب
---	-------	-------	----	--	---	---	---	---	--------------	--------------	---	---

المدير الفني مهندس تخصص مدنى

ال專業	المجال	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهاز الاداري	الجهاز الفني المتفرغ	الخبرة - انجاز المشاريع موفقاً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب المعتمدة لانتقال الفئة الاعلى	قيمة المشروع الواحد لانتقال الفئة الاعلى	أنواع المعدات	
أجهزة الفحص والقياس والمعايرة لجميع الأنظمة الكهروميكانيكية، ماكينات لحام كهربائية وديزل، آلات التسنين، مكابس الكواكب، ضاغطات هواء، رافع وسقال، طعاجات، عدد يدوية بما فيها جميع أنواع المتفاقب، سيارات نقل، مولدات.	أولى	(٣٠٠) ألف	(٥٠) ألف	-	-	-	مدير عام فني	مهندسون اثنين	مشروع منجزة بقيمة (٨) مليون دينار منها: دينار، مشاريع كهرباء منجزة (٤) مليون دينار، مشاريع ميكانيك منجزة (٤) مليون دينار.	٢م	(١٥٠)	٢٠٠٠٠٠	أجهزة الفحص والقياس والمعايرة لجميع الأنظمة الكهروميكانيكية، ماكينات لحام كهربائية وديزل، آلات تنسين، مكابس الكواكب، ضاغطات هواء، رافع وسقال، طعاجات، عدد يدوية بما فيها جميع أنواع المتفاقب، سيارات نقل، مولدات.
أجهزة الفحص والقياس والمعايرة لكافلة الأنظمة الكهروميكانيكية، ماكينات لحام كهربائية وديزل، آلات تنسين، مكابس الكواكب، ضاغطات هواء، رافع وسقال، طعاجات، عدد يدوية، سيارة نقل.	ثانية	(٢٠٠) ألف	(٣٠) ألف	(٢) مليون	(٣) مليون	٢م	مدير عام فني، مهندسين عدد (٢)	مدير إداري، حاسب	مشروع منجزة بقيمة (٣) مليون دينار منها: دينار، مشاريع كهرباء منجزة (١,٥) مليون دينار، مشاريع ميكانيك منجزة (١,٥) مليون دينار.	(١٠٠)	١٥٠٠٠٠	أجهزة الفحص والقياس والمعايرة لكافلة الأنظمة الكهروميكانيكية، ماكينات لحام كهربائية وديزل، آلات تنسين، مكابس الكواكب، ضاغطات هواء، رافع وسقال، طعاجات، عدد يدوية، سيارة نقل.	
	ثالثة	١٠٠ ألف	١٥ الف	٥٠٠	١ مليون	٢م	مدير عام، مهندس فني، مهندس	مدير عامل، محاسب	مشروع منجزة بقيمة (١) مليون دينار	(٨٠)	٥٠٠٠		

ويجب أن يشتمل الكادر الفني على مهندسي كهرباء ومهندسي ميكانيك. ماكينات التنسين الكهربائية ضرورية للفئات الأولى والثانية والثالثة للكهروميكانيك. مدير فني لمجال الكهروميكانيك مهندس تخصص كهرباء أو تخصص ميكانيك.

نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	مساحة المكتب	الخبرة - انجاز المشاريع مؤفياً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفنى المتفرع	الجهاز الإداري	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
اجهزة فحص وقياس معايرة، آلات تسعين، طاجة، موسير، مضخات، مياه، ماكينات لحام ديزل، ماكينات لحام اكسجين، ماكينات لحام، كهرباء، مضخة ضغط موسير، سيارات نقل، ادوات حفر وثقب، كهربائية.	٢٠٠٠٠	٢١٥٠	مشروع ميكانيك منجزة بقيمة ٤ مليون دينار على ان تكون الشركة قد نفذت بجهازها الخاص و مدبريرتها مشاريع مهندس ميكانيك تحتوي على جميع الانظمة الميكانيكية.	مدير فني خبرة (١٥) سنة تنفيذ مشاريع، مهندس ميكانيك خبرة (١٢) سنة تنفيذ مشاريع، رسام هندسي.	مدير عام، مدير مالي/إداري مهندس ميكانيك محاسب/ داري	-	-	٥٠ الف	١٥٠ الف	أولى		
اجهزة فحص وقياس، ومعايرة، آلات تسعين، طاجة، موسير، مضخات، مياه، ماكينات لحام ديزل، ماكينات لحام اكسجين، ماكينات لحام، كهرباء، مضخة ضغط موسير، سيارات نقل، ادوات حفر وثقب، كهربائية.	١٥٠٠٠	٢١٢٠	مشروع ميكانيك منجزة بقيمة ١.٥ مليون دينار على ان تكون الشركة قد نفذت بجهازها الخاص و مدبريرتها مشاريع مهندس ميكانيك تحتوي على جميع الانظمة الميكانيكية.	مدير فني خبرة (١٢) سنة تنفيذ مشاريع، مهندس ميكانيك خبرة (٧) سنوات تنفيذ مشاريع.	مدير عام، محاسب	١٠.٥ مليون	٧٥٠ الف	٢٥ الف	١٠٠ الف	ثانية	ميكانيك	ميكانيك

آلات تسنين، طعاجنة مواسير، مضخات مياه، ماكنت لحام ديزل، ماكنت لحام اسجين، ماكنت لحام كهرباء، مضخة ضغط مواسير، سيارة نقل، منتفب مطوري.	٥٠٠٠	٢٤٨٠	مشـاريع ميكانيك منجزة ٥٠٠ الف دينار.	مهندس ميكانيك خبرة (٧) سنوات	مهندس ميكانيك عام، محاسب	مدير عام، محاسب	١ مليون الف	٤٠٠ الف	١٥ الف الف	٥٠ الف الف	ثالثة	
	٢٥٠٠٠	٢٤٥٠	مشـاريع ميكانيك منجزة ٣٠٠ الف دينار.	مهندس ميكانيك عام، محاسب	مدير عام، محاسب		٥٠٠ الف	٢٠٠ الف	١٠ الف الف	٢٥ الف الف	رابعة	
	٥٠٠	٢٤٣٠	مشـاريع ميكانيك منجزة ٥٠ الف دينار.	مراقب ميكانيك	كاتب		١٠٠ الف	٥٠ الف	٥ آلاف الف	١٠ آلاف	خامسة	

١. ماكينات التسنين ضرورية لجمع فناد الميكانيك.

٢. سيارة نقل للفئة الثالثة وحتى الاولى الزامية.

نقل، عدد يدوية.												
اجهزة فحص ومعاييرة، سيارة	١٥٠٠٠	٢م١٥٠	مشاريع الكترونيات بقيمة ١,٥ مليون دينار.	مدير فني، مهندس كهرباء	مدير عام، مهندس محاسب	-	-	٢٠ الف	١٠٠ الف	اولى	الكترونيات	
نقل، عدد يدوية.	٥٠٠٠	٢م١٢٠	مشاريع الكترونيات بقيمة ٥٠٠ الف دينار.	مهندس كهرباء	اداري، محاسب	١ مليون	٢٥٠ الف	١٠ آلاف	٥٠ الف	ثانية	الكترونيات	

الجريدة الرسمية

النوع	قيمة المشروع	مساحة المكتب	الجهاز الفي المتفرع	الجهاز الاداري	الح الح لقيمة المشاريع بالدينار	الح الح لقيمة المشاريع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
أثاث مختصة	آلة تسوية، غارفة، جرافة، جزير، قلابات، سيارة صهريج ماء، مدحلة، ضاغطات هواء، نور.	٤٠٠٠٠٠	(١٥٠)	أشغال تربوية للطرق وسدود تربوية او اي مشاريع انشائية اخرى بقيمة (٤) مليون دينار.	مدير فني - مهندس مدنى - مهندس مساحة	- مدير عام - اداري - محاسب	-	(٣٥٠) ألف	(٥٠٠) ألف	أولى	أشغال تربوية / حفريات وحفريات للتعدين
	* للفئة الأولى والثانية والثالثة حفريات آلة تسوية ضرورية.	٢٥٠٠٠	(١٢٠)	أشغال تربوية للطرق وسدود تربوية او اي مشاريع انشائية اخرى بقيمة (٢) مليون دينار	مدير فني - مهندس مدنى - مساح	- مدير عام - محاسب	٣ مليون	١,٥ مليون	٣٥٠ ألف	ثانية	
		١٠٠٠٠٠	٨٠	حفريات بقيمة ١ مليون دينار.	مهندس مدنى، مساح	كاتب	١ مليون	٥٠٠ الف	٥٠ الف	ثالثة	
شبكات اتصالات	حفارات، جرافات، خلاطات خرسانية، ضاغطات هواء، مناشير أسفلت، مداخل، راجات خندقية، مضخات مياه، قلابات،	٤٠٠٠٠٠	(١٥٠)	مشاريع شبكات اتصالات منجزة تشمل الأعمال المدنية والكهربائية	مدير فني (مهندس) كهرباء	- مدير عام اداري - مهندس مالي	-	(٢٠٠) ألف	(٤٠٠) ألف	أولى	

سيارات، أدوات مساحة، ونش سحب كابل، ناقلة بكرات كابل، ناقلة أعمدة، بكرات معدنية لسحب الكابل، أجهزة فحص ومعايرة.			والتركيبيات، وبقيمة لا تقل عن (٨) مليون دينار.	أو حاسب كميات							
	٢٥٠٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشاريع شبكات اتصالات منجزة تشمل الأعمال المدنية والكهربائية والتركيبيات وبقيمة لا تقل عن (٥) مليون دينار.	مدير فني (مهندس كهرباء) مهندس مدني	مدير عام إداري محاسب	(٨) مليون (٤) مليون	(٤) مليون	(١٢٠) ألف	(٢٥٠) ألف	ثانية	
خلاطات خرسانية، ضاغطات هواء، منشآت أسفالت، مداخل، رجاجات، خندقية، قلابات، سيارات. * للمقاول الذي يرغب في التربيع إلى الفئة الثانية اتصالات يجب أن يكون مصنفاً في الفئة الأولى أو الثانية في مجال الكهروميكانيك.	١٠٠٠٠	(٨٠) ٢م	مشاريع منجزة وتشمل أعمال مدمرة بقيمة (٣) مليون دينار.	- مهندس مدني أو كهرباء بخبرة (٧) سنوات على الأقل	مدير إداري محاسب كاتب	(٤) مليون (٢) مليون	(٧٠) ألف	(١٥٠) ألف	(١٥٠) ألف	ثالثة	
ضاغطات هواء، منشآت أسفالت، مداخل رجاجات، خندقية، قلابات، سيارات.	٢٥٠٠٠	(٥٠) ٢م	مشاريع منجزة وتشمل أعمال مدمرة بقيمة (٧٠٠) ألف دينار.	- مهندس مدني أو كهرباء	- محاسب كاتب	(١) مليون (٥٠٠) ألف	(٤٠) ألف	(١٠٠) ألف	(١٠٠) ألف	رابعة	

* الحفارات المرخصة أساسياً للفئات الأولى والثانية والثالثة.

أنواع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الأعلى	مساحة المكتب	- الخبرة - اجار المشاريع موقياً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتفرع	الجهاز الاداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
حفارة بقدرة حفر لا تقل عن (١٠٠)م، موسير حفر، أجهزة فحص نفاذية، ريش حفر متعدة.	-	(٨٠) ٢م	مشاريع منجزة بقيمة (٢) مليون	مهندس جيولوجي مراقب فني	مدير عام إداري محاسب	-	-	(٥٠٠) ألف	(٥٠٠) ألف	-	حفر آبار مياه	أشغال متخصصة
حفارة بقدرة حفر لا تقل عن (٥٠)م، مضخة حقن، لوازم حقن، خلاطة مواد، تأمين حقن مستمر ثابت، الضغط، موسير تعليق وحفر، لور، رافعة.	-	(٨٠) ٢م	مشاريع منجزة بقيمة (٢) مليون	مهندس جيولوجي مراقب فني	مدير عام إداري محاسب	-	-	(٣٥٠) ألف	(٣٥٠) ألف	-	حفر الآبار لغايات الحقن وحقن والأساسات الخازوفية	

النوع	القيمة	المقدار	الوحدة	بيانات التوظيف		الراتب	النوع	القيمة	المقدار	الوحدة	بيانات التوظيف	الراتب
				المنصب	الخبرة المطلوبة							
غرفـات، جرافـات، خلاطـات خرسـانـة، مركزـيـة، مبردـات مـياه خـاطـ ، رـاجـات خـرسـانـية ضـاغـطـات، هـواء، سـيـارة قـابـ، مدـاحـلـ، سيـارة صـهـريـج مـاء، خـلاطـة خـرسـانـية عـلـى سـيـارة، مـختـبر موـاد، صـهـريـج اـسـيـمنتـ سـائبـ، جـرافـاتـ، غـارـيبـيلـ، كـسـارـةـ، مـ خـتـبـرـ موـادـ مـتكـامـلـ، أدـوـاتـ مـسـاحـةـ، مـعـدـاتـ حقـنـ، مـعـدـاتـ خـرسـانـةـ مـقـذـوفـةـ.	(٣)	١٢٠ مليون	٢٤	مشاريع سـدـودـ بـقـيمـةـ (١٠) مـليـونـ دـينـارـ كـمـقاـولـ رـئـيـسيـ اوـ فـرعـيـ	مدـيرـ فـنيـ مـهـندـسـ عـدـ (٢) مـهـندـسـ هـيـدرـوـلـوـجـيـ مـهـندـسـ دـينـارـ مـيـكـانـيـكـ رـئـيـسيـ اوـ فـرعـيـ	مدـيرـ عـامـ مدـيرـ اـدارـيـ مدـيرـ مـالـيـ مدـيرـ مـاـسـبـ	٢٠ مـليـونـ	١٠ مـليـونـ	٥٠٠ الفـ	٧٥٠ الفـ	ثـانـيـةـ	
غرفـات، جرافـات، خلاطـات خرسـانـة، مركزـيـة، رـاجـات خـرسـانـية ضـاغـطـات، هـواء، سـيـارة قـابـ، مدـاحـلـ، سيـارة صـهـريـج مـاء، خـلاطـة خـرسـانـية عـلـى سـيـارة، مـختـبر موـادـ مـسـاحـةـ، مـعـدـاتـ حقـنـ، مـعـدـاتـ خـرسـانـةـ مـقـذـوفـةـ.	(٥)	٨٠	٢٤	مشاريع طـرقـ رـئـيـسـيةـ اوـ بـلـديـةـ وـخـلـاطـاتـ وـجـسـورـ وـعـبـارـاتـ بـقـيمـةـ (٥) مـليـونـ دـينـارـ	مدـيرـ فـنيـ مـهـندـسـ مـدنـيـ وـاحـدـ مـهـندـسـ مـيـكـانـيـكـ بـخـيرـةـ وـعـبـارـاتـ بـقـيمـةـ (٥) مـليـونـ دـينـارـ	مدـيرـ عـامـ مدـيرـ اـدارـيـ مدـيرـ مـالـيـ مدـيرـ مـاـسـبـ	١٠ مـليـونـ	٥ مـليـونـ	٣٠٠ الفـ	٥٠٠ الفـ	ثـالـثـةـ	

الجريدة الرسمية

سيارات نقل، نقل خرسانة دعم طوبار، كمبريسورات	-	الخبرة الشخصية للشريك المؤهل وتعادل (١٠٠) الف دينار .	مراقب	كاتب	٢٥٠ ألف	١٠٠ ألف	٥ آلاف	١٠ آلاف	سادسة	أشغال عامة
---	---	--	-------	------	------------	------------	--------	------------	-------	------------